



قرار إداري رقم 297024 - بتاريخ 15 نونبر 2024

إن مدير الوكالة الحضرية لسطات،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.93.51 الصادر في 22 من ربى الأول 1414 موافق 10 شتنبر 1993، المعتر بمقتضاه
القانون، المتعلّق بإحداث الوكالات الحضرية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.361 بتاريخ 27 جمادى الثانية 1418 موافق 30 أكتوبر 1997 المتعلّق بإحداث الوكالات
الحضرية للعيون ومكناس وتطوان ووجدة واسفي الجديدة والقنيطرة سidi قاسم وسطات وتازة، كما تم تغييره؛
- بناء على المرسوم رقم 2.13.426 بتاريخ 8 شعبان 1434 موافق 17 يونيو 2013 المتعلّق بإحداث الوكالات الحضرية
لتارودانت وبرشيد والعرائش والصخيرات تمارة؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 07/2013 لـ 18 جمادى الثانية 1434 هـ الموافق لـ 29 أبريل 2013 الخاص
بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على التوصية رقم 12 للمجلس الإداري للوكلالة الحضرية لسطات المنعقد بتاريخ 22 ماي 2018 القاضية بتبني
مقتضيات المرسوم رقم 211.681 الصادر في 28 من دي الحجة 1432 موافق 25 نوفمبر 2011 في شأن كيفيات تعيين
رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المقرر 6971 بتاريخ 06 غشت 2018 للسيد وزير إعداد التراب الوطني والتعهيد والإسكان وسياسة المدينة،
رئيس المجلس الإداري للوكلالات الحضرية، بخصوص التدابير المتعلقة بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد
الوكلالات الحضرية؛
- بناء على النظام المؤقت الخاص بمستخدمي الوكالات الحضرية؛
- بناء على هيكلة الوكلالة الحضرية لسطات المؤشر عليها من طرف مصالح وزارة المالية بتاريخ 23 فبراير 1999؛
- بناء على دورية السيدة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعهيد والإسكان وسياسة المدينة عدد 62 بتاريخ 05 يناير 2022؛
- نظراً لما تقتضيه ضرورة المصالحة.

يقرّ ما يلي:

المادة الأولى: تعلن الوكالة الحضرية لسطات عن فتح باب الترشيح في وجه أطر الوكالة الحضرية لسطات لتقلد المهام التالية:

- رئيس قسم الدراسات العامة بمديرية الدراسات؛
- رئيس قسم الشؤون العقارية والتعهيم بمديرية الشؤون القانونية والعقارية؛
- رئيس قسم الشؤون القانونية بمديرية الشؤون القانونية والعقارية.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد هاته المهام بالوكلالة الحضرية لسطات كل مرشحة أو مرشح تتتوفر فيهم الشروط
التالية:

- أن يكون مرتبًا على الأقل في السلالم 20 بالوكلالة الحضرية ،

- أن يكون حاصلًا على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج السلالم 17 بالوكلالة الحضرية أو ما يعادلها في

الدرجة لغير المنتسبين للوكلالة الحضرية ؛



- أن يتتوفر على الأقل على أربع سنوات (04) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او ملحق بالوكالة الحضرية لسلطات ؛

- أن يكون قد مارس مهام رئيس مصلحة؛

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من احكام الفقرة الثانية اعلاه ان يترشح لتقدير مهام رئيس قسم المرشحون المرتبطون على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية المزاولون لمهام رئيس مصلحة لمدة لا تقل عن سنتين والمتوفّر على أقدمية لا تقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بالوكالات الحضرية أو بإدارات ومؤسسات الدولة أو الجماعات الترابية منها 4 سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

- أن يتتوفر على شرط المروءة وحسن السلوك ولا يوجد بملفه الإداري أي عقوبة تأديبية من الدرجة الأولى أو من الدرجة الثانية وأن لا يكون في نزاع قضائي مع إدارة الوكالة الحضرية بخصوص منصب مسؤولة

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الكفاءات المطلوبة وفق البطاقة الخاصة بكل منصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح: مشفوعا برأي الرئيس المباشر في كفاءة المرشحة أو المرشح؛

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشحة أو المرشح ونبذة عن مساره التكويني والمهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها كل من المرشحة والمرشح في شأن تدبير الوحدة المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها؛

- رسالة تبرز الدواعي التحفيزية للمرشح للمنصب؛

- التصريح بالشرف (يحمل من الموقع الإلكتروني)؛

- نسخة من الشواهد والدبلومات وشهادات العمل المثبتة للأقدمية.

وينبغي على الأطر المستوفين للشروط والراغبين في الترشح الاطلاع على البطائق الخاصة بالمناصب وسحب الوثائق الازمة من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma أو من الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لسلطات

www.ausettat.org

المادة الخامسة : توجه ملفات الترشيح داخل أظرفه مغلقة إلى السيد مدير الوكالة الحضرية لسلطات وتوضع مباشرة بمكتب الضبط بنفس العنوان وذلك في أجل اقصاه 04 مارس 2024 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

المادة السادسة : يعين السيد مدير الوكالة الحضرية لسلطات لجنتين، يعهد للأولى مهمة انتقاء المرشحين وفق الشروط المطلوبة وللثانية مهمة إجراء المقابلات مع المرشحين.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لسلطات www.ausettat.org ويصدق بمقر الوكالة الحضرية لسلطات.

وحرر بسلطات بتاريخ 15 جانفي 2024

الإمضاء:

مدير
الوكالة الحضرية لسلطات
سعيدة العقاد